غرم الراهن للجاني عليه الاقل قيمته اي المرهون و
الارش كما في جناية ام الولد لامتناع البيع ولو نكل المنكر
قبلهما حلف المجني عليه لان الحق له لولا المقر لانه ط يتبع
لنفسه شيأ ثم اذا حلف المجني عليه بيع العبد للجناية
لثبوتها باليمين المردودة ان استغرقت اي الجناية قيمته
والا بيع منه بقدرها ولا يكون الباقي رهنا لان اليمين
المردودة كالبينة او كالاقرار بانه كان جانيا في الابتداء فلا
يصح رهن شيء منه وقولي ولو نكل الخ من زيادتي في الاولى
وان استغرقت من زيادتي في الثانية ولو اذن اي المرتهن
في بيع مرهون فبيع ثم بعد بيعه قال رجعت قبله
وقال الراهن بعده حلف المرتهن لان الاصل عدم
رجوعه في الوقت الذي يدعيه والاصل عدم بيع الراهن
في الوقت الذي يدعيه فيتعارضان ويبقى ان الاصل
استمرار الرهن وذكر التحليف في هذه والتي بعدها من
زيادتي كمن عليه دينان باحدهما وثيقة كرهن فادى
احدهما ونوى دينها اي الوثيقة فانه يحلف فهو
مصدق على المستحق القائل انه ادى عن الدين الاخر
سواء خالفه في نيته ذكر ام في لفظه لان المؤدى اعرف
بقصده وكيفية اداءه وان اطلق بان لم ينو شيأ جعله
عما شاء منهما كما في زكاة المال بين الحاضر والغائب فان

فان جعله عنهما قسط عليهما بالسوية لا بالقسط كما اوضحته
في شرح الروض وتعبيري بما ذكر اعم من قولي الغائب احدهما
رهن فصل في تعلق الدين بالتركة من مات
وعليه دين مستغرق او غيره لم تقض ديونه تعلق بتركته
كرهون وان انتقلت الى الوارث مع وجود الدين كما
يأتي لان ذلك اهون للميت واقرب لبراءة ذمته ويستوي
في حكم الشرف الدين المستغرق وغيره فلا ينفذ تصرف
الوارث في شيء منها غير اعتاقه وايلاده ان كان موسرا كالمرهون
سواء علم الورثة الدين ام لا لان ما تعلق بالمحقوق لا يختلف
بذلك نعم لو ادى بعض الورثة من الدين بقسط
ما ورث انفك تقسيم كما في تعدد المرتهن بخلاف ما لو رهن
المورث عينا ثم مات فلا ينفك شيء منها الا باداء الجميع و
الفرق ان الرهن الوضع اقوى من الشرعي وط
يمنع تعلق الدين بها ارثا اذ ليس في الارث المفيد
للملك اكثر من تعلق الدين بالمورث تعلق رهن او ارش
وذلك لا يمنع الملك في المرهون والعبد الجاني وتقديم
الدين على الارث لاخراجه من اصل التركة في قولي تعالى
من بعد وصية يوصى بها او دين لا يمنع ذلك فلا يتعلق
اي الدين بزوائدها اي التركة كمكسب ونتاج لانها حدثت
في ملك الوارث وللوارث امساكها بالاقل من قيمتها

Copyright © King Saud University

Created with PDFsharp 1.2.1269-g (www.pdfsharp.com)